

بها فاداه كما قال في كتابه ان لا يوافقها بعضا به فقط فان كانه البعض الاخر فافاض  
 ايضوا الاخر فيسببه بالقضاء **قوله** هو ان ما تزوجه مع الاما يتقبل لكونه اذ لم يشيئا  
 بالقضاء فهو يتقبل بالاعتقاد لادام الامام للثابت اجراء المشاكره معه بمثل العينة  
 لعدم كونه خلفا العام حقيقة الا انه لما كانه العن يمتدح حقا لادام الامام لكونه  
 متقدما وقرنا انه قد كلفه رجوع الشرع اداه في غير ذلك كما لا اداه مع الامام  
 فصار كما يرضى العام ولما كان اداه باعنا والاصل قضاءه باعتبار الوصف جعل  
 اداه وشيئا بالقضاء القضاء شيئا با اداه كذا في الملوحة **قوله** لو كان صاحب اقال  
 ابن ملكه لانه المسالصة مصورة في مسافر قلدري بمسافر فنام ثم ان بعد رجوعه  
 الامام فاحدث فزهدا لبعضه فثوبنا او فوى الاقاهرة فوضعه بعد رجوعه اياه  
 حال اداه ما يقع عليه وغيره في حكمه ونباهة الحزبات هي وانما لم يتغير في رضه باعتبار  
 انه قضاء والقضاء لا يتغير لا بمعنى على الاصل وهو لم يتغير بنفسه بالقضاء و  
 الحق لا يعارض الاصل **قوله المص** ومنها قال في التجميع لو قال في كذا في حق العبد  
 لكانه اظهر لانه المراء اداه لانه في جملة قوامه ايضا كما مر وقاصر وشبهه بالقضاء انتهى  
 ويجب اذ حال الكاف على رد **قوله المص** رد عن العصب المراء رد على الوصف  
 الذي مر عليه العصب فهو تسليم على الوجب باوصافه قال ابن تيمية ولو قال في  
 الحق ولو صكنا لكانه ادى واخره ليشمل رد العصب وتسليم المسح المستتر على  
 الوصف الذي مر عليه وهو فيها تسليم الواجب حقيقة وتسليم بدل الوصف لولم  
 فيه وهو فيها عني الوجب حكما اذ كل منهما ثابت في الكثرة وهو وصف لا يحتمل  
 التسليم الا ان الشاوع جعل المؤدى عني الواجب مع الذمة للملازم الاستبدال  
 فيها قبل القبض وهو حرام والملازم احتياج اجرة على تسليم بناء على ان السبيل  
 موقوف على التواضي وكذا الحار في ساير الدويوه لانه اذ يضا انما تقتضى بانها لها  
 ضرورة ان الدين وصف ثابت في الذمة والعني المؤدى معاير الا ان الشاوع  
 جعله عني الواجب فالمؤدى عني الواجب حكما او مثلا حقيقة الله القرض  
 فانه مثل حقيقة وحكما لعدم الضرورة لان رد المذموم من بين قبا لنظر المقتضى  
 لكونه المؤدى مثلا **قوله المص** ورده من حقها بالبناء اذ انما يتبين ان رد تسليمه

مولد للمص

مولد للمص

مولد للمص

مولد للمص

الاعلى الوصف الذي وجب تسليمه لكانه اولي البتة واسبقه الاقسام العصبية  
 والوصف والمسلمة وتسلم عليه العين ميبا باي عين كانه من جنسها بقا او دين او  
 حبل او مرض او زنا في الدين **قوله** وهو اداه ما حصر ما كونه اداه فلو رده على  
 عين ما عصب او باع في حرة البيع وما كونه فاقص فكونه لاهل الوصف الذي  
 وجب عليه اداه هو التجميع في التجميع **قوله المص** وما بعد عده في تسليمه بعد  
 اكتمال اقال ابن تيمية في عبارة تيسر ههنا اداه الامار ليس من الاداء احلا وانما التسليم  
 هو اداه فلو قال وتسليم عده غيره السمي من بعد شؤله لكانه اولى وكذا لو قال العبد  
 ملكه لكانه اولى لانه لا فرق بين الشر والعبودية والحرية **قوله** وهو اداه شيئا بالقضاء  
 اما كونه اداه فن حيث ان العبد عني حق الملة لانه لا يسقط لها بالانتمية واما كونه  
 شيئا بالقضاء فن حيث ان العبد للملك بموجب العقد العيني بدليل كونه وهو  
 بقرينة هو لها صدقة ونسأ هديه فالعبد للملك لانه كما ان شرط الاستحقة  
 بالانتمية لا غير **قوله المص** حتى تجبر على التسليم يقع كونه التسليم اداه  
 لانه عني ههنا التسليم وقول **قوله** وينفذ عتقا فو رده اعتاقا لانه يقع كونه  
 شيئا بالقضاء **قوله** والزوج على تسليمه اذا طالته اي بعد ملكه لما ذكرنا من انه  
 عني ههنا مع قيام موجب التسليم وهو النكاح ولهذا القيد ان يقع ما ورد عليه  
 من انه لو باع في عبدا فاستحق بقتضائه ملكا باي بيع فانما لا يجبر على تسليمه لانها  
 لا تنسخ البيع لعدم اجارة المستحق بخلاف النكاح لاكتفيم **قوله** وهذا  
 ينفذ تصوفه كاعتقاد وخوفه في الاشارة بتولية وهذا ان كونه شيئا بالقضاء  
 يعني انه نفاذ حقه وانه عتقا قبل التسليم من غير عيب العتقا لكونه تصرفا  
 صادقا في ملكه كانه قوله حتى يجبر على القبول متفرع عن كون اداه كما  
 مر ويشترط على ما ذكرنا اولاد كونه احد من المسمى العينه حكما ان لو وقع  
 التواضي في الصيغة المذكورة على الزوج بقبضه العبد للزوج من ملك الزوج  
 العبد ثانيا لا يعود حق الملة في العيني والبيع الزوج في التسليم ولا الملة  
 على القبول لانه كما ان العتقا العيني في التسليم بالقضاء فلو كانه اداه التسليم  
 بعينه لعاد حتى يفتقر الزوج مع المسمى كالمفصوب اذا عادم ابا قد

الاعلى الوصف الذي وجب تسليمه لكانه اولي البتة واسبقه الاقسام العصبية

الاعلى الوصف الذي وجب تسليمه لكانه اولي البتة واسبقه الاقسام العصبية

الاعلى الوصف الذي وجب تسليمه لكانه اولي البتة واسبقه الاقسام العصبية

الاعلى